

02) شرح روضة الناظر

أحمد السويلم

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا علما ينفعنا سبحانه لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم - [00:00:10](#)

اللهم يا معلم آدم إبراهيم علمنا ويا مفهم سليمان فهمنا رب اشرح لي صدري ويسر لي امري واحلل عقدة من لساني افقهوا قولي اما بعد فهذا هو الدرس العشرون من دروس شرح روضة الناظر وجملة المناظر - [00:00:28](#)

وقد وصلنا الى باب النسخ. وصلنا الى باب النسخ اولا الصوت واضح او لا الصوت واضح واضح يا شيخ فاضل طيب يقول المصنف رحمه الله تعالى باب النسخ باب النسخ - [00:00:47](#)

النسخ مما يتعلق بالكتاب والسنة النسخ مما يتعلق بالكتاب والسنة و ابن قدامة ذكره بعد باب بعد دليل الكتاب والطوفي رحمه الله رأى ان المناسب ان يذكر بعد دليل السنة - [00:01:12](#)

وقد فعل ذلك بالمختصر اخره الى ما بعد دليل السنة لأنه يتعلق بالكتاب والسنة وعلى كل حال يعني سواء جعلناه بعد دليل الكتاب او بعد دليل السنة ويتعلق بهم يتعلق بهما - [00:01:37](#)

يقول باب النسخ النسخ في اللغة الرفع والازالة يعني حقيقة الرفع والازالة ومنه نسخت الشمس الظل نسخت الشمس الظل ونسخت الريح الاثر نقول ومنه نسخت الشمس الظل اذا ازالته اذا ازالته - [00:01:56](#)

ونسخت الريح الاثر اذا ازالته هكذا او اذا رفعته فهو في اللغة يطلق حقيقة على الرفع بازالة والرفع لا يبقى تحته شيء هذا هو الاصل وقد يطلق يعني مجازا يطلق في اللغة مجازا - [00:02:25](#)

لارادة ما يشبه النقل كقولهم نسخت الكتاب وقد يطلق مجازا لا حقيقة لارادة ما يشبه النقل. ما قال لارادة النقل لانه ليس هناك نقل حقيقي كقولهم نسخت الكتاب انت اذا اخذت الكتاب فنسخته الى - [00:02:46](#)

اه يعني دفترىك او كراستك او الى كتابك هل المعلومات الموجودة او الكلام المكتوب في الكتاب المنسوخ منه انتقلت الى كتابك وخلق منها الكتاب الاول المنسوخ منه؟ لا الكتاب حينما تنسخه حينما نقول نسخت الكتاب - [00:03:11](#)

او نسخت ما في الكتاب انت لا تأخذ هذا الكلام وتنقله الى الى كتابك او الى كراستك او الى دفترىك او الى صحفك يعني يخلو الكتاب الاول ويكون صفحات فارغة. لا - [00:03:34](#)

ولذلك هم يقولون يطلق لارادة ما يشبه النقل الاصل في النقل انك تنقله من مكان الى مكان الاصل في النقل انك تنقل الشيء من مكان الى مكان فانا لما اقول نقلت - [00:03:50](#)

الا مثلا آ نقلت الكتاب من مكتبة الى مكتبة صاحبي فالكتاب الان كان موجودا في مكتبته ثم انتقل ثم انتقل الى مكان اخر كذلك لما اقول نسخت الكتاب اي نقلت معلوماتي. اه لا هنا نقلت معلوماته ليس معناه اني افرغت الكتاب الاول - [00:04:07](#)

في في كراسة او في دفتر افرغته بحيث انه صار فارغا لا وانما اخذت المعلومات اخذت مثل هذه المعلومات ونقلتها الى كتابي ولذلك قال يطلق لارادة ما يشبه النقل لانه ليس هناك نقل حقيقي. ليس هناك نقل حقيقي - [00:04:35](#)

هذا في اللغة هذا في اللغة والمعنى والمعنى المفيد لنا في الشرع في تعريف الاصطلاح هو اول اللي هو الرفع والازالة ذلك قال فاما النسخ في الشرع فاما النسخ بالشرع - [00:04:58](#)

فهو بمعنى الرفع والازالة لا غير اما النقل النقل لا يستفاد منه بالمعنى الشرعي النسخ في الشرع هو بمعنى الرفع. هذا تعريف الان لا

درس بتعريف الان هذا فاما نصف الشرع فهو بمعنى الرفع هذا ليس بتعريف. هو يقول لك الان المعنى المفيد - [00:05:14](#)
المعنى اللغوي المفيد في المعنى الشرعي هو الرفع هو الرفع والازالة نعم. ثم قال وحده هذا هو التعريف وحده يعني شرعا رفع الحكم
الثابت او نقول رفع الحكم. هذا الان - [00:05:36](#)

قيد رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متراخ عنه لاحظ رفع الحكم من اين اتينا برفع الحكم؟ الرفع هذا اخذناه من المعنى
اللغوي الحكم الحكم ما هو الحكم هو المقصود بالحكم هنا الحكم الشرعي طبعاً - [00:05:57](#)
والاصل والحكم المطلق هو اثبات امر لامر او نفيه عنه يعني سواء كان هذا الحكم اثباتاً او نفيًا والمقصود بالحكم هنا الحكم الشرعي
الثابت بخطاب متقدم. يعني الحكم الذي ثبت - [00:06:23](#)

الذي ثبت بخطاب متقدم رفع الحكم الذي ثبت بخطاب متقدم رفعه بماذا رفعه بخطاب تراخ رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم
خطاب تراخي عنه نعم. اذا نقول عندنا ثلاثة جمل رفع الحكم - [00:06:40](#)
الثابت بخطاب متقدم بخطاب متراخي الان او نقول بعبارة اخرى اسهل رفع ما ثبت بخطاب متقدم بدليل شرعي طبعاً هذا او بخطاء
دليل شرعي طبعاً هنا لانهم بعضهم يقول آآ يعني يذكر ما - [00:07:14](#)

هل يعني يقع النسخ بغير الكتاب والسنة او لا وان كان المقصود هو بسبب السنة. على كل حال ان سيأتينا الاجماع لا ينسخ. لذلك
القياس لا ينسخ فاذا قلنا رفع ما ثبت بخطاب متقدم - [00:07:39](#)
خطاب متأخر رفع ما ثبت بخطاب متقدم بخطاب متأخر اذا الحكم السابق المنسوخ ثابت بخطاب والحكم اللاحق ثابت في الخطاب
لابد في النسخ ان يثبت النسخ والمنسوخ بالخطاب لا يوجد نسخ - [00:07:54](#)

اه الا ويكون المنسوخ او النسخ خطاباً ولذلك سيأتينا انه اذا كان الاول ثابت بغير خطاب لا يسمى نسخاً واذا كان الثاني ثابت بغير
خطاب لا يسمى نسخاً لا يسمى نسخة - [00:08:16](#)
طيب ناخذ تعريف ناخذ الشرح قال ومعنى الرفع وهذا مهم ازالة الشيء على وجهه لولاه لبقية ثابتا ازالة الشيء على وجهي لولاه لبقية
ثابتا هذا الوجه مهم هذا الوجه مهم - [00:08:34](#)

ليس ازالة الشيء مطلقاً بل ازالة ما لولا هذا المزيل لبقية ثابتا او رفع الشيء على وجه لولا هذا لولا وجود هذا الرافع لبقية ثابتا يعني لا
يرتفع بنفسه لا يرتفع بنفسه - [00:08:55](#)
بل لا بد من رافع كيف ما تصوير هذا؟ قال على مثال رفع حكم الاجارة بالفسخ على مثال رفع حكم الاجارة للفسخ فان ذلك يفارق
زوال حكمها بانقضاء مدتها فهم هذا المثال سيفهمنا النسخ بكل جلاء - [00:09:15](#)

طيب الان لو فرضنا ان زيدا استأجر من عمرو داراً استأجر منه بيت بيتا الاجارة الاجارة ليست كالبيع البيع تمليك مؤبد والاجارة
مؤقتة. الاجارة مؤقتة. اذا سيقول انا استأجر منك هذه الدار لمدة سنة - [00:09:36](#)
لمدة سنة طيب الان المعجز والمستأجر كلاهما يعلمان ان الايجار ستنتهي بعد كم بعد سنة هذا الانتهاء الذي بعد سنة ليس آآ يعني
ارتفاع هذا الانتهاء ليس على وجه دولة ولا بقية ثابتة - [00:10:04](#)

ليس على وجه لولاه البقية ثابتة بل هو من اول الامر سينتهي بعد هذه السنة هذا معنى فان ذلك يفارق زوال حكمها من قضاء مدتها.
زوال الحكم بانقضاء المدة هذا ليس لا لا ينطبق يعني لا يشبه النسخ - [00:10:26](#)
ليش بهنسخ؟ زوال الحكم بانقضاء المدة. هذا يشبه الحكم المخصص. يشبه التخصيص. كتخصيص العبادة مثلا تخصيص الصيام
بانه الى نهاية رمضان او تخصيص الصيام من طلوع الفجر الى غروب الشمس - [00:10:44](#)

نحن من اول العبادة نحن نعلم ان الصيام ينتهي بغروب الشمس. ونعلم ان ان الصيام ينتهي بانتهاء رمضان من اول من اول الامر من
قبل ان يدخل رمضان ايضاً صح ولا لا؟ هذا هذا ينتهي بانقضاء المدة. يقول لك المصنف ترى ترى النسخ لا يشبه هذه الصورة. لا. وانما
يشبه رفع - [00:11:01](#)

حكم الاجارة بالفسخ رفع حكم الاجارة بالفسخ مش هذا الخط كيف رفع حكم الاجارة بالفسخ؟ الان المؤجر والمستأجر هل يعلمان ان

الاجارة ستنفسخ بعد ستة اشهر وسبعة اشهر حصل عيب - [00:11:24](#)

اكتشف بعض المستأجر اكتشف بعد ثلاثة اشهر عيبا في هذه الدار. عيب بحيث انه لا يمكن السكنة معه. مثلا اكتشف ان يعني لما جاءوا فصل الصيف هو استأجر مثلا في فصل الشتاء لما جاء فصل الصيف اكتشف ان المكيفات لا تعمى - [00:11:49](#)
ولا يمكن اصلاحه هذا عيب هذا عيب موجب الفسخ اليس كذلك؟ طيب الان هل المؤجر والمستأجر يعلمان ان الاجارة ستنتفسخ بعد

ثلاثة اشهر لاجل العيب ما يعلمان. لا يعلم كذلك النسخ - [00:12:11](#)

المكلف لا يعلم ان الحكم هذا سينسخ الحكم سينسى كيف نسخ نسخ بوجود دليل لولا وجود هذا الدليل لبقى الحكم مستمر لاحظ ان الاجارة في الصورة الاولى الاجارة في الصورة الاجارة عفوا في في صورة انتهاء المدة المؤجر والمستأجر كلاهما يعلم انه بانتهاء السنة - [00:12:28](#)

تنقضي الاجار خلاص والمستأجر ليس له حق في هذه الدار بعد انقضاء السنة الا ان يجدد العقد ما يقول والله ما دريت والله ما كنت اعلم ان الاجار انتهت وان لا هذا عقد ينتهي من انتهى الساعة. في واحد محرم ينتهي في نهاية ذي الحجة - [00:13:00](#)
اما انقضاء الاجارة بالفسخ المؤجل ما كان يعلم وكذلك المستأجر طبعاً بالنسبة الى الشريعة الله عز وجل يعلم. لكن المكلف لا يعلم.

فهو يشبه المستأجر المكلف يقول لك المصنف ترى النسخ - [00:13:19](#)

يشبه ماذا؟ يشبه انتهاء رفع الحكم بالفسخ لوجود عيب لا يشبه رفع انتهاء الحكم بانتهاء المدة رفع الحكم بالعيب رفع الحكم الاجار بالفسخ هذا يشبه رفع الحكم بالنسخ او نسخ هذه الصورة. اما انتهاء اما ارتفاع الحكم بسبب انتهاء المدة هذا لا ينطبق على النسخ. هذا يشبه التخصيص يشبه التخصيص - [00:13:40](#)

واضح الان الفرق مثل اه المكلف الان الله عز وجل كان قد كلفنا بالصلاة الى بيت المقدس افكان النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة يصلون الى بيت المقدس ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا. كما جاء في الصحيح - [00:14:12](#)

هل كانوا يعلمون ان القبلة ستتحوّل الى الكعبة الى الكعبة. البيت الحرام لا ما كانوا يعلمون بعد هذه المدة الله عز وجل قال فولي وجهك شطر المسجد الحرام. وحيثما كنتم فولوا وجوهكم فطرة - [00:14:38](#)

هنا بعد هذي المدة لما جاءت هذا الدليل اللي هو قول لي وجهك شطر المسجد الحرام ارتفع الحكم السابق وانتهى الحكم السابق. ما هو؟ التوجه الى بيت المقدس وجاء حكم جديد. هل كان المكلف يعلم؟ ما كان يعلم - [00:14:54](#)

ما كان ولا حتى النبي صلى الله عليه وسلم. ما كان يعلم انه يعني سيوجه الله عز وجل القبلة الى بيت الى البيت الحرام او المسجد الحرام او الى الكعبة - [00:15:11](#)

هذا يشبه هذا رفع الاجارة بالفسخ الفسخ ما كان يعلم المكلف او ما كان يعلم المؤجر او المستأجر ان الاجارة ستنتهي بالفسخ هذا وجه الشبه بين الاجارة والنسخ. فهذا معنى قول المصنف ازالة الشيء على وجه لولاه لبقى ثابتا. لولا هذا العيب انتبه - [00:15:21](#)

لولا هذا العيب لبقى حكم الاجارة الى نهاية السنة لولا هذا الدليل الراجع لتوجه بيت المقدس لبقى التوجه الى بيت المقدس الى يوم القيامة اظن هذا الان واضح قال انتهينا منه. قال وقيدنا الحد بالخطاب المتقدم. هذا الخطاب المتقدم - [00:15:43](#)

لان ابتداء العبادات في الشرع مزيل بحكم العقل من براءة الذمة وليس بنصفه هذا واحد قيدنا الحد بالخطاب المتقدم يعني التقييد يختار متقدم ما الذي يخرج؟ يخرج ماذا؟ يخرج اه ابتداء العبادات في الشرع - [00:16:09](#)

فانه مزيل لحكم العقل من براءة الذمة وهذا ليس الناس يعني نحن الان لما جاءتنا العبادات ابتداء قبل ان ترد قبل ان تأتي الشريعة ما كان يجب علينا شيء قبل ان تأتي الشريعة - [00:16:30](#)

قبل ان يبعث النبي صلى الله عليه وسلم وببين لنا الاحكام لم يكن يجب علينا شيء هذا استصحاب البراءة براءة الذمة. براءة الذم الاصل ان الذمة بريئة من كل تكليف. اليس كذلك - [00:16:45](#)

فلما جاءنا الامر بالصلاة الان رفع حكم البراءة الذم. طيب هل براءة الذمة خطاب؟ لا هل رفع براءة الذمة يسمى نسخا؟ لا هذا الذي قلناه في في البداية ان النسخ لا لا يكون نسخا الا اذا كان المنسوخ ثابتا بخطاب. اما ما ثبت بالبراءة الاصلية - [00:16:58](#)

ليس الا كشافا لمدة العبادة هذا قاله بعض الحنفيون - [00:22:13](#)

ما اشبه ذلك رفع القلم عن ثلاثة ليس بنسخ. نعم اعيدها مرة اخرى انا بينت ولكن اعيد مرة اخرى الان هل اولوا المجنون كان مكلفا ثم رفع عنه التكليف او انه ابتداء ليس بمكلف - [00:22:40](#)

المجنون هل كان المجزوم مكلفا ثم رفع التكليف او انه ابتداء النبي صلى الله عليه وسلم آآ اخبرنا انه ليس بمكلف حينما قال انه رفع القلم عن ثلاثة انت لا تاخذ كلمة رفع انه ثبت عليه التكليف ثم رفع - [00:23:04](#)

لأ هو النبي صلى الله عليه وسلم يخبرنا ابتداء انه ليس بمكلف ليس بمكلف. فلما يقول لنا ابن قدامة ان الموت او الجنون ليس بنسخ. لا يرد علينا قول النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة وذكر منهم المجنون حتى يثيب - [00:23:22](#)

لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث يبين لنا ان المجنون ابتداء ليس بمكلف. طيب فلان افترض ان فلانا كان آآ سليما صحيحا ثم حصل له جنون. هل هذا الجنون يسمى نسخا - [00:23:42](#)

هل هذا الجنون يسمى نسخا؟ لا لا يسمى نسخا لماذا؟ لانه ليس بخطاب ليس بخطاب. طيب قول النبي صلى الله عليه وسلم والمجنون حتى يفريق؟ نقول هذا خطاب لكن ليس - [00:23:58](#)

خطابا خاصا بزيد هذا المجنون هذا الذي حصل له جنون هذا المكلف اللي اللي حصل له الجنون نحن نفرض المسألة في ماذا؟ ان زيدا كان صحيحا معافا ثم حصل له جنون. حصل له جنون - [00:24:08](#)

هم فهذا الجنون خاص بزيد الان خاص بالزيد. والحديث الذي يقول فيه النبي صلى الله عليه وسلم والمجنون حتى يفريق. هل هو متعلق بزيد؟ لا هو متعلق بكل مجنون. هو هذا خبر ان - [00:24:21](#)

نون معناه انه ليس بمكلف. لان المجنون معناه يعني رفع القلم انه ليس بمكلف. واضح؟ والنسخ لا بد ان يكون يأتي لنفس الحكم بنفس الحكم. وما دام انه ليس بخطاب اللي هو جنون زيد. جنون زيد هذا ليس بخطاب. اذا هذا لا يسمى نسخا. لا يسمى نسخا -

[00:24:35](#)

ولا يكون الجنون نسخا الا لو فرضنا يعني هذا الدليل اللي هو والمجنون حتى يفريق لو فرضنا ان المجنون كان مكلفا ثم قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم فرجع الجن. هذا لو فرضنا ذلك لكن الواقع ليس كذا - [00:24:56](#)

المجنون ابتداء ليس بي ليس بمكلف. طيب قال وقال قوم النسخ كشف مدة العبادة بخطاب ثاني. يعني يقولون النسخ النسخ ليس يعني رفعا ليس رفعا وانما هو مجرد كشف مدة العبادة بخطاب ثاني. يعني لما - [00:25:11](#)

اه جاءنا قوله تعالى فولي وجهك شطر المسجد الحرام فولي وجهك شطر المسجد الحرام كشف لنا مدة العبادة اي عبادة التوجه الى بيت المقدس. كشف لنا هذه المدة وانه وانها ان هذه المدة كان وتوجه لبيت المقدس كان الى هذا الوقت. اي وقت الذي جاء فيه -

[00:25:33](#)

اه فولي وجهك شطر المسجد الحرام هذا معنى كشف مدة العبادة يعني قبل ذلك ما كان النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة يعلمون متى ينتهي التوجه الى ثم لما جاءنا قوله تعالى فولي وجهك شطر المسجد الحرام علم النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة ان

التوجه الى بيت المقدس - [00:25:57](#)

انا الى نهاية الشهر السابع عشر او السادس عشر بحسب ما ورد في الحديث. هم هذا معنى كشف مدة العبادة بخطاب ثاني ما هو الخطاب الثاني؟ قوله تعالى بوجهك شطر المسجد الحرام - [00:26:17](#)

وهذا وهذا المعنى له وجه من جهة له وجه من جهة يعني اه سيأتينا ان النسخ هو بيان من وجه بيان من وجه يعني بيان للمدة من وجهين وسيأتي ان شاء الله - [00:26:34](#)

طيب لكن ان يقال ان هذا هو تعريف نسخنا يعني ليست المشكلة في ان النسخ فيه كشف وبيان ليس هذا هو المشكل المشكلة ان يعرف النسخ بذلك انتبهوا لهذا فهذا امر دقيق - [00:26:47](#)

وقال قوم النسخ كشف مدة العبادة في خطاب ثاني. قالوها يعني ان هذا هذا خصيصة من خصائص النسخ او ان هذا تعريف النسخ

قالوا هذا تعريف نسخ اه نقول لا - [00:27:06](#)

اذا كان هذا تعريف نسخ هذا غير صحيح هذا لا نسلمه بل فيه اشكال ففي اشكال لماذا قال هذا يوجب ان يكون قوله تعالى ثم اتموا الصيام الى الليل نسخا - [00:27:18](#)

وليس فيه معنى الرفع اذا كان مقصود اذا كان هذا تعريف النسخ مجرد كشف مدة العبادة هذا سيلتبس بالتخصيص سيلتفت سيلتبس في التخصيص. كيف ابن قدامة دخل في المثال مباشر ما قالوا هذا يلتبس بالتخصيص كذا وكذا لا اعطاك المثال

مباشرة قالوا هذا يوجب ان يكون قوله تعالى ثم اتموا الصيام الى الليل - [00:27:35](#)

نسخن وليس بمعنى الرفع. لماذا؟ لان قوله تعالى ها شف قال فان قوله الى الليل انتم اللي عنده نسخة اثناء المتون ما في الى الليل لكن هي نسخة نسخة واظن في الحاشية اشار الى هذا. قال فان قوله الى الليل - [00:28:00](#)

اذا لم يتناول الا النهار متباعدة او متقاعدة على نسخة اه ترى المتون عن الليل بنفسه او فهو متباعد عن الليل بنفسه. فما معنى فما معنى نسخه ما معنى هذا الكلام - [00:28:15](#)

ما معنى هذا الكذب طبعا وانما يرفع ما دخل ما دخل تحت الخطاب الاول هنا ينتهي الكلام. يعني ينبغي ان يكون هذا الكلام هنا متصلا ما هذا الكلام ينبغي ان يكون متصلا هذا التفجير خطأ - [00:28:32](#)

بحسب الذي امامنا الان هم يعني على طبعة تفجير تمام. وانما يرفع ما دخل تحت الخطاب الاول طيب ما عن هذا الكلام انتم تقولون ان النسخ هو كشف مدة العبادة بكتاب ثاني - [00:28:47](#)

بس هو فقط ليس ليس الا كشف لمدة العبادة. نقول اذا كان هذا هو التعريف سيدخل في هذا التعريف التخصيص بالغاية التخصيص بالغاية لان الى الليل هذا تخصيص بالغاية هذا تخصيصهم للغاية. سيأتينا ان شاء الله في المخصصات. التخصيص بالغاية هو كشف

مدة العبادة في باب ثاني - [00:29:07](#)

كشف مدة العبادة بكتاب ثاني كيف الله عز وجل طبعا الاية واحدة لكن يجعلون الاية الواحدة فيها اكثر من خطاب الله عز وجل قال احل لكم ليلة الصيام الى نسائكم - [00:29:29](#)

هن لباس لكم وانتم لباسن. علم الله انكم عليكم وعفا عنكم فلا نبشرهن وتقوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا ها وكلوا واشربوا حتى يتبين له الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر - [00:29:46](#)

هذا الان الخطاب المتعلق بايش بي اثبات حكم لا بأس هذا الان هذا الخطاب اه يبين اه يعني حد الصيام انه من طلوع الفجر الى غروب الشمس قال ثم اتموا الصيام الى الليل. فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. هذا

اول اول الصيام - [00:30:06](#)

ثم اتموا الصيام الى الليل هذا منتهى الصيام اولا حكم الصيام الحكم الاصيلي من اين ثبت قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم ها الصيام كما كتب على الذين من قبلكم. هذا الخطاب مثبت للحكم الشيعي - [00:30:31](#)

طيب مدة الصيام فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل هذا الان الفجر الى الليل فجر الى ان اليس هذا فيه كشف مدة العبادة - [00:30:49](#)

اليس هذا ثم اتموا الصيام الى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم خيط السود من الخيط الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل. اليس هذا في كشف مدة العبادة؟ بلى - [00:31:05](#)

اذا هذا يدخل في تعريفي لتعريف النسخ مع ان هذا بالاتفاق ليس بنسخ لماذا ليس بنسخ لان المكلف اذا عرف ابتداء ان الحكم ينتهي بغروب الشمس فهذا ليس ليس فيه رفع - [00:31:18](#)

ليس فيه رفع؟ الم نقل هناك انه لابد ان يكون على وجه لولاه لبقني ثابتا ليس فيه رفع واتفقنا نحن واياكم على ان النسخ رفع فانتم لم تستحضروا ولم تستجلبوا في تعريف النسخ الرفع - [00:31:37](#)

ولذلك قال وهذا يوجب ان يكون قوله تعالى ثم اتموا الصيام الى الليل نسخا وليس فيه معنى الرفع. مع انه خطاب ثاني هذا خطاب

ثاني كشفه مدة العبادة ثم يتم الصيام الى الليل اللي هو الاية عموما الاية كلها كشفت مدة عبادة يا ايها الذين امنوا كتب عليكم

الصيام - [00:31:54](#)

وليس فيها معنى الرفع فان قوله الى الليل اذا لم يتناول الا النهار متباعد على الليل بنفسه فما معنى نسخه لان الليل منفصل عن النهار والنهار منفصل عن الليل وانما يرفع ما دخل تحت الخطاب الاول. ما معنى هذا الكلام - [00:32:13](#)

تذكرون لما قلنا على وجه لولاه لبقني ثابتا على وجه لولاه لبقني ثابتا لولا وجود هذا الخطاب لبقني الحكم الى مستمرا الى نهاية المدة لكن لما قال نهار وليل فنحن نعرف ان النهار ينتهي بغروب الشمس. والليل يبتدأ بغروب الشمس. فهم متباعد عن عن النهار بنفسه -

[00:32:31](#)

والنهار متباعد عن الليل بنفسه اما لو قال لنا مثلا لاحظ لو قال لنا مثلا صوموا ولم يقل لنا آآ مثلا اه لم يحدد مدة العبادة ثم بعد ذلك قال شف قال صوموا فصمنا - [00:32:54](#)

ابتدأ العمل ثم بعد فترة قال لا تصوموا الا من طلوع الفجر الى غروب الشمس هذا نسخ وهذا جافل في الشريعة تذكرون في آآ

تعرفون ان الصيام في اول الاسلام - [00:33:18](#)

كان الصحابة اذا ناموا العشاء اذا لم يعني اذا آآ صلوا العشاء ولم يأكلوا يعني شيئا خلاص يلزمهم الامسك الى غروب الشمس يعني لا

لم يباح لهم الاكل الا من غروب الشمس الى صلاة العشاء فقط - [00:33:36](#)

هم فاذا نام خلاص ثم خفف الله عز وجل هذا الحكم وقال فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر

هذا نستطيع ان نسميه نسخا لماذا - [00:33:56](#)

لماذا نسميه نسخا؟ لان الحكم ثبت اولوا واستقر. والصحابة حتى ان بعض الصحابة كان يسقط من شدة الجوع لانه ينام آآ ولم يأكل

اكلة يتقوى بها بعد غروب الشمس فيذهب عليه الليل كله ما اكل شيئا - [00:34:11](#)

ثم خفف الله عز وجل هذا الحكم وجعل الحكم حكم الصيام من من طلوع الفجر الى غروب الشمس هذا نسخ هذا نسخ. لماذا؟ لانه

رفع حكما سابقا. ما هو الحكم السابق؟ وجوب الامسك من النوم الى غروب الشمس. في اليوم التالي. يعني - [00:34:28](#)

يعني ليس اه من طلوع الفجر الليلة كاملة الان او او اكثر الليل يمسه من الليل هذا نسخ اما لما قال لنا من طلوع الفجر الى غروب

الشمس فنحن ابتداء نعرف ان ان - [00:34:46](#)

الصوم ينتهي ايش؟ غروب بغروب الشمس. فاين الرفع؟ ما في رفع منه انت الان اذا صمت صمت عاشوراء القادم هذا فانتهى صومك

بغروب الشمس وما اكلت شيئا هل نقول نسخ نسخ الصوم - [00:35:03](#)

ما نرسخ الصوم الان انتهى مدة الصوم. حتى لو ما اكلت شيئا غربت الشمس تنصب النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا آآ غربت اذا

اذا غربت الشمس منها اذا اذا آآ اقبل الليل منها هنا - [00:35:18](#)

وادبر النهار من ها هنا وغرب الشمس فقد افطر الصائم يعني سواء اكلت او لم تأكل خلاص انتهى الوقت واضح يا جماعة هذا الكلام

قال وانما يرفع ما دخل تحت الخطاب الاول وهو الخطاب الاول ما دخل - [00:35:33](#)

الذي دخل تحت الخطاب الاول يصلح ان نقول الصوم الذي كان آآ وقت وقت الليل الذي كان الصحابة ينامون كانوا ينامون ويلزمهم

الامسك في الليل هذا دخل تحت الخطاب الاول ثم رفع - [00:35:48](#)

ثم رفع. ما هو الخطاب الاول؟ اللي سأل. يقول ما هو الخطاب الاول؟ قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما

كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون. هذا الخطاب الاول - [00:36:03](#)

الخطاب الثاني الذي حصل فيه البيان. فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. ثم اتموا الصيام

الى الليل. هذا خطاب الثاني واضح يا شيخ؟ من اللي سأل - [00:36:12](#)

في واحد سأل طيب الشيخ سعيد الشيخ سعيد الان الخطاب لما قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب

على الذين من قبلكم. هذا كان يدخل فيه ماذا - [00:36:25](#)

من الليل الى الليل الى غروب الشمس يعني ادخل في هذا كله واول الاسلام صام النبي صلى الله عليه او كان الصيام في اول الاسلام يعني ما بين المغرب والعشاء فقط هو وقت الافطار ثم الصيام من العشاء الى غروب الشمس - [00:36:37](#)

في اليوم التالي هذا كان شاقا جدا ثم رفع هذا نسخ. هذا يصلح ان ان يسمى نسخا لانه رفع لما دخل تحت الخطاب الاول. اللي هو كتب عليكم الصيام. اما لما يأتينا الخطاب - [00:36:53](#)

ويقول يعني يقول اتموا الصيام الى الليل فيرتفع الحكم طبعاً. هنا الكلام في اتم الصيام الى الليل. اما تبين باول المدة هذا ليس داخل الان في كلامنا. اتم الصيام الى الليل ثم انتهى الحكم بانتهاء النهار هل نسميه نسخاً؟ لا نسميه نسخاً - [00:37:07](#)

مع انه كشف لمدة العبادة خطأ مثال. اذاها التعريف بهذا بهذه الطريقة آ غير جامع ولا غير مانع؟ نقول هذا التعريف غير جامع ولا غير مانع ها جماعة غير مانع - [00:37:27](#)

لماذا غير مانع؟ لانه يدخل فيه التخصيص. هذا معناه قال وما ذكره تخصيص وما ذكره تخصيص. اذا لما دخل التخصيص في هذا التعريف لما دخل التخصيص في هذا التعريف نستطيع ان نقول ان هذا الخطاب غير - [00:37:48](#)

مانع هل معناه ان النسخ آ ليس فيه كشف مدة العبادة؟ لا النسخ فيه كشف مدة العبادة ما في اشكال لكن ان يكون تعريف النسخ تعريف النسخ هو كشف مدة العبادة - [00:38:10](#)

هذا هو الاشكال هذا هو الاشكال واضح يا جماعة؟ يعني ليس المقصود ان النسخ ليس فيه كشف مدة العبادة. النسخ فيه كشف وفيه بيان مدة العبادة. ما في اشكال ولذلك لما توجه النبي صلى الله عليه وسلم الى المسجد الحرام بقوله تعالى قول لوجهك شطر المسجد الحرام عرف النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة - [00:38:25](#)

ان مدة العبادة الاولى انتهت بهذا الخطاب هذا ما في اشكال وكذلك لما اه كان مثلاً آ مثلاً اه اه عطوني مثال على النسخ شئ واضح يعني او في القرآن - [00:38:47](#)

في نسخ هم العدة مثلا عدة متوفى عنها زوجها كان حوض متاعنا الحول غير اخراج ثم بعد ذلك صارت اربعة اشهر وعشرة فلما حصل النسخ عرفنا ان لما جاء النسخ عرفنا ان مدة الحكم السابت اللي هو الحول انتهت - [00:39:05](#)

بهذا الخطاب الجديد. هذا لا اشكال هذا لا اشكال فيه انما الاشكال ان يعرف النسخ بذلك. ثم قال على ان على ان هذا الاسلوب يسمى ترقى في الجواب ها؟ ترقى في الجواب - [00:39:28](#)

او بعضهم يسميه علاوة في الجوامع في الجواب. التعليقات جزاك الله خير بالكتابة حتى بس ما يآثر على التسجيل جزاك الله خير هذا يسمى الاسلوب علاوة في الجواب على انه كذب - [00:39:45](#)

لكن احيانا يكون علاوة حقيقية كيف يعني اه مثل ان يكون ما يعني تنزل ثم منع تنزل ثم منع مع ان هذا التنزل ثم منع يقولون خلاف المعهود. المعهود المنع ثم التنزل. لكن لو قال اتى بجواب ثم اتى بجواب - [00:40:02](#)

آ يعني اقوى منه قد يقول هذا علاوة. قد يكون هذا علاوة. على ان نسخ العبادة قبل وقتها والتمكن من امتثالها جائز وليس فيه بيان انقطاعي يقول على انه لا يشترط اصلا لا يشترط اصلا - [00:40:22](#)

في النسخ ان يكون بيان لي مدة العبادة بل قد لا يكون هناك مدة اصلا نحن نقول النسخ قد يكون بيانا من مدة العبادة. نعم. لكن على انه قد لا يكون اصلا في بيان الود - [00:40:42](#)

كيف آ سيأتينا ان شاء الله في مسألة النسخ قبل التمكّن من الوقت او قبل الامتثال هذه مسألة خلافية بين اهل السنة المتجهة هناك اصلا ما بدأت المدة اصلا ما بدأت المدة - [00:40:59](#)

مثال ماذا مثل ان يقول لنا مثلاً آ مثلاً اه ان يقول لنا مثلاً مثال ان يقول ان الله عز وجل صوموا اه مثلاً مع رمضان صوموا شعبان مثلاً ثم قبل ان قبل ان يأتي زمان شعبان - [00:41:15](#)

في رجب مثلاً يقول ان النبي يقول ان الله عز وجل لا تصوموا شعبان هل بدأت مدة العبادة الان؟ صيام شعبان هل بدأت لا اذا ما فيه اصلا بيان لمدة العبادة. لان لان المدة اصلا لم تبدأ حتى نقول ان فيه بيان - [00:41:39](#)

واضح؟ فهذا معناه انكشف مدة العبادة ليس بلازم في النسخ اصلا حتى نقول ان هذا هو تعريف النسخ واضح يا جماعة؟ يعني نحن الان سلمنا لكم ان النسخة فيه بيان لمدة العبادة. لكن ان يكون هذا التعريف هو تعريف نسخ هذا - [00:41:59](#)

غير اه جامع. اه عفوا غير مال لانه يدخل فيه ماذا؟ يدخل فيه التخصيص. التخصيص بالغاية اكتب هنا وماذا ذكره تخصيص تخصيص للغاية تخصيص بالغاية. طيب على انه شف - [00:42:24](#)

على ان النسخ وان كان احيانا يكون في كشف مدة العبادة احيانا لا يكون في كشف مدة عبادة مثل ماذا؟ مثل النسخ قبل التمكن من الامتثال الناس قبلت منكم امتثال اصلا ليس في مدن عبادة. ليس في ابتداء مدة. فليس فيه بيان لي - [00:42:42](#)

انتهاء المدة حتى حتى يصح لنا ان نعرف النسخ بذلك هذا هذا هو الترقي في الجواب على انه شف على انه لماذا جعله علاوة في الجواب ماذا جعله علاوة في الجواب؟ لانه ذكره بعد ما يشبه التسليم - [00:43:01](#)

ذكره بعد ما يشبه التسليم قال النسخ كشف مدة العبادة لا بأس هو فيه كشف مدة العبادة لكنه ليس بمانع لانه يدخل فيه ايش؟ تخصيص ثم قال على انه لا يلزم منه. على انه لا يلزم منه دائما كشف مدة العبادة كما في مسألة نسخ الحكم او العبادة قبل التمكن - [00:43:19](#)

كن من امتثالها الله عز وجل طبعا المثال الذي يذكرونه هناك في نسخ ماذا؟ نسخ آآ الذبح لما امر الله عز وجل ابراهيم بالذبح ثم نسخه قبل ان يذبح اسماعيل - [00:43:39](#)

قبل ان يذبح اسماعيل. وكذلك الصلوات لما فرضت خمسين صلاة فرضت خمسين صلاة ثم بعد ذلك نسخت الى خمسة واربعين ثم اربعين ثم خمسة وثلاثين ثم ثلاثين الى ان وصلت الى خمس صلوات. هذا قبل التمكن من العبادة. قبل التمكن من العبادة. النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:50](#)

اه قال اذا رأيتم فلانا فاحرقوه بالنار ثم قبل ان يخرج الصحابة يعني لقاء هذا الرجل واحرقه قال اذا لقيتموه فلا تحرقوه بالنار فانه لا يعذب بالنار الا رب النار. هذا سيأتينا ان شاء الله في مسألة النسخ قبل التمام - [00:44:11](#)

طيب هذا واضح يا جماعة الان خفف الله عنكم علموا ان فيكم ضعف؟ نعم صحيح. هو آآ يعني نسخ قبل التمكن يعني نسخه مباشر. قال الان خفف الله عنه علم ان فيكم ضعفا - [00:44:31](#)

اذا لم يتناول لم افهمه اه طيب لا بأس اعيدته ان شاء الله آآ لكن غير هذا السؤال بس لان الظاهر سنقف على هذا. هم طيب الان يقول المصنف فان قوله الى الليل اذا لم يتناول - [00:44:49](#)

الا النهار هنا نقول متباعد يعني حالة هون متباعدة او نقول على نسخة رام تون فهو هنا نقول فهو متباعد سيكون فهو متباعد فهو متباعد عن الليل بنفسه يعني ما معنى هذا - [00:45:10](#)

الان النهار كلمة النهار لما نقول للمكلف صم النهار ماذا سيفهم انه بمجرد غروب الشمس هذا هذا الاصل في العربية ان النهار هو من طلوع الفجر الى غروب الشمس - [00:45:34](#)

هذا النهار الذي وقع فيه خلاف الصبح الصبح ادخل بعضهم بعضها للغة اه ما اه وقت السحر او ما بعد نصف الليل لكن النهار المعروف انه من طلوع الفجر الى غروب الشمس - [00:45:51](#)

فالنهار نفسه متباعد عن الليل بنفسه فان قوله الى الليل اذا لم يتناول الا النهار يعني ثم اتموا الصيام الى الليل يعني ثم اتموا صيامكم في النهار هذا المقصود هذا معنى - [00:46:06](#)

اذا لم يثنه الا النهار فهو متباعد عن الليل بنفسه كيف ينسخ النهار؟ هل الان هل الان الصيام الذي هل اذا يعني لو فرضنا انه نسخ كيف ينسى هل النهار دخل في الليل اصلا - [00:46:24](#)

لو كان النهار دخل في الليل سميناه نسخ لماذا؟ لانه رفع لشيء قد ثبت ثبت في الليل لكن لكن النهار ينتهي بغروب الشمس الليل يبتيدي بغروب الشمس. فالانفصال حاصل بينهما بمجرد غروب الشمس - [00:46:40](#)

بمجرد غروب الشمس الله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق الى المرافق

هم الان المرافق داخله او او غير داخله - [00:47:03](#)

المرفق من اليد المرفق من اليد فهذا على قول من يقول ان ما بعد الى داخل في فيما قبله ولا سيما اذا كان من جنسه خلاص هذا من
من اليد - [00:47:25](#)

لو جاءنا خطاب قال يعني ايديكم الا يعني لا تغسلوا مرافق سيكونوا نسخة سيكون نسخا. لماذا؟ لان المرفق داخل في اليد وعلى
القول الثاني ان المرافق ليست داخله لما بعد الى ليس داخلا وانما دخل الغسل غسل المرافق بفعل النبي صلى الله عليه وسلم
بالاجماع - [00:47:40](#)

يجمع فطبعا هذا ليس المثل بوضوح مثال الى الليل. الليل والنهار واضح. يعني النهار بمجرد غروب الشمس خلاص انتهى. انت
معروف لو قال لنا الله عز وجل ما قال لنا - [00:48:02](#)

لا اصومه الى الليل. لو قال نصوم النهار فقط لعرفنا انه ينتهي بايش ها لو لم يقل لنا الله عز وجل ثم يتموا الصيام الى الليل. لو قال
صوموا النهار هكذا - [00:48:15](#)

فنحن نعرف او العربي سيعرف ان ان الصيام ينتهي بماذا؟ ها يا جماعة ها بدخول الليل يعني لو اكتفى لو قال صموا النهار عرفنا انه
ينتهي بدخوله لماذا لماذا عرفنا ذلك؟ لان المتقرب ان النهار متباعد عن الليل. والليل متباعد عن النهار. ما في ليل ونهار في وقت واحد
- [00:48:25](#)

ما يصلح ان ان يكون في مكان واحد في زمان واحد ليلنا في مكان واحد في زمان واحد في لحظة واحدة ليل ونهار يجي واحد الان
تذاكر يقول انا شايف مقطع واحد واقف - [00:48:55](#)

من جهة اليمين ليل ومن جهة الشمال نهار. انتم رأيتم هذا المقطع او لا هل منكم احد رأى هذا المشهد في واحد نشر صورة له اه خلفه
اه من جهة نهار جهلي - [00:49:09](#)

هل منكم من رأى هذا المشهد في احدى دول في في شمال تقريبا هذا المشهد لا يدل على ان النهار والليل اجتمعا في مكان واحد بل
الليل في جهة والنهار بيجيه - [00:49:25](#)

الليل في جو النهار في جهة وانما آآ حصل التقاء ويعني آآ يعني كما يقال في نقطة حصل التقاء بين الليل والنهار لا تداخل ليس
ليس معناه تداخل الليل والنهار - [00:49:42](#)

وانما اه حصل التقاء بين الليل والنهار اما ان يدخل الليل الليل في النهار يدخلان لا ما يصلح. يكون في لحظة واحدة يصلح ان تقول
انا في الليل ويصح ان تقول انا في النهار. لا - [00:49:57](#)

اما الصبح نعم الصبح قد قال بعض اهل اللغة ان الصبح من نصف الليل ويقولون اصبح اصبح فلان يعني دخل في نصف الليل ها هذا
موجود عند اهل العلوم موجود - [00:50:11](#)

نقله بعض ائمة اليوم لكن النهار لا النهار متباعد ما ادري هل هذا واضح الشيخ الذي سأل هم فلا يصح ان نقول نسخ النهار نسخ النهار
او نسخ الصوم بالنهار - [00:50:26](#)

بدخول الليل انت اذا صمت وغربت الشمس عليك ما نقول نسخ صياما لا ما نسخ انتهى الصيام انتهى الصيام طيب اه لعنا اكسبني
هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبيينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:50:40](#)

بارك الله فيكم - [00:51:00](#)